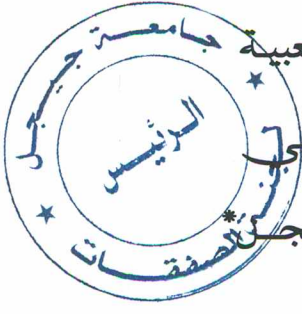




الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد الصديق بن يحيى *جيجل* صنفات



د ف ت ر الشروط

(ملف الترشح)

رقم : 04/ج.ج/2022

العملية: العملية: اقتناء تجهيزات لاستديو التسجيل البيداغوجي بقسم علوم الاعلام و الاتصال لكلية العلوم الانسانية و الاجتماعية بجامعة محمد الصديق بن يحيى *جيجل* وفق الحصة التالية:

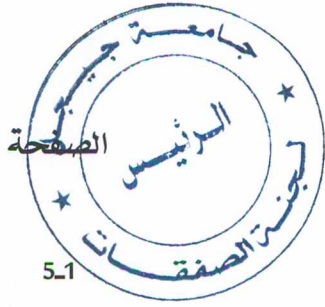
✓ الحصة رقم 01 : Plateau de tournage TV

✓ الحصة رقم 02 : Plateau de tournage radio

✓ الحصة رقم 03 : REGIE TV+RADIO

✓ الحصة رقم 04 : Salle de cours

✓ الحصة رقم 05 : Salle de montage



5-1

07_06

08

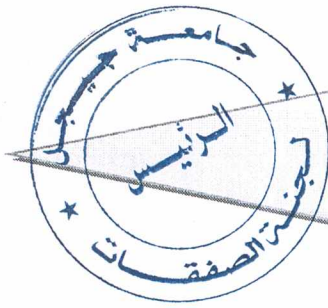
الفهرس

ملف الترشح

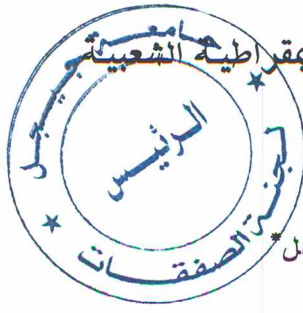
التصريح بالترشح

التصريح بالنزاهة

تكوين ملف الترشح



ملف الترشيح



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

التصريح بالترشح

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: جامعة محمد الصديق بن يحيى * جيجل
2/ موضوع الصفقة العمومية:

3/ موضوع الترشح :

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفقة عمومية مخصصة :

☐

نعم

أو

☐

لا

في حالة الإيجاب اذكر أرقام الحصص المعنية و كذا تسمياتها :

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية

.يتصرف:

باسمه و لحسابه. ☐

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها. ☐

4-1/ ☐ مرشح أو متعهد بمفرده:

تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس و البريد الإلكتروني و رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية و رقم D-U-N-S للمؤسسات

الاجنبية:.....

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأسمال الشركة :

2-4 / ☐ مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات:

☐ بالتضامن

☐ تجمع بالتشارك

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد و بالحروف):



تسمية التجمع:

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

اسم الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس و البريد الإلكتروني و رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية و رقم D-U-N-S للمؤسسات

الأجنبية:

:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

هل الشركة وكيل للتجمع: ☐ لا ☐ نعم

عضو التجمع: (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار)

☐ يمضي التصريح بالاكتمال و رسالة التعهد و عرض التجمع بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصيغة العمومية بعد ذلك.

☐ يعطى توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، لأمضاء باسمه وحسابه، التصريح بالاكتمال و رسالة التعهد و عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصيغة العمومية بعد ذلك.

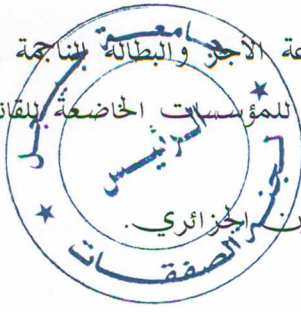
في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات،
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،
- لقيامه بتصريح كاذب،
- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها،
- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاريين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية و الجمارك و التجارة،
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، و تجاه الهيئة المكلفة بالعتل المدفوعة الاجور والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية و الري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
- لكونه لا يستوفي الايداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.
- ☐ نعم أو ☐ لا
- في حالة النفي (وضح ذلك):



يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- ليس في حالة تسوية قضائية و أن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.
- يصرح المرشح أو المتعهد أنه :

- مسجل في السجل التجاري ☐
- أو مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين ☐
- أو يجوز على البطاقة المهنية للمحرفي ☐
- أو وضعية أخرى ☐ وضح ذلك.

التسمية الدقيقة للهيئة و عنوانها و رقم و تاريخ التسجيل:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي

الآتي:

الصادر عن بتاريخ:

بالنسبة، للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

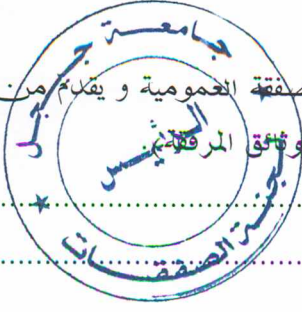
☐ نعم أو ☐ لا

في حالة الإيجاب: (اذكر طبيعتها و ارفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة تطبيقا لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، أو تطبيقا لكل إجراء آخر مماثل.

☐ نعم أو ☐ لا

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):



يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع انه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

يصرح المرشح أو المتعهد أن:
الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة مختصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

☐ نعم أو ☐ لا

في حالة الإيجاب : (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المختصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها)

.....

.....

حققت الشركة خلال (اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم أعمال سنوي (يذكر رقم الأعمال بالحروف و بالأرقام و بدون رسوم):.....
الذي من بينه.....% له علاقة بموضوع الصفقة العمومية أو الحصة أو الحصص (اشطب العبارات غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد مناوئا:

☐ نعم أو ☐ لا

في حالة الإيجاب يملئ التصريح بالمناوئل.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع:

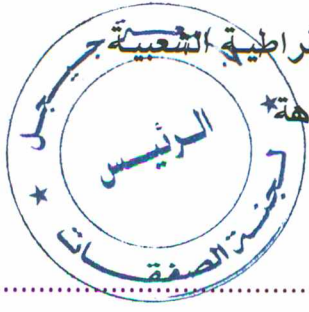


أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على أنني المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما. أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات. المعدل و المتمم

اسم و لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الامضاء
.....		
.....		

ملاحظات هامة :

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملا كل الخانات المناسبة
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح عن كل عضو.
- في حالة التخصيص ، يقدم تصريح لكل حصص.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعيا ، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات ، مع المؤسسات الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

التصريح بالنزاهة*

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة

المصلحة المتعاقدة جامعة محمد الصديق بن يحيى *جيغل*

2/ موضوع الصفقة العمومية:

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة لالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

☐ باسمه و حسابه.

☐ باسم و حساب الشركة التي يمثلها.

تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف ورقم الفاكس و البريد الإلكتروني و رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية و

رقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

☐ لا أو نعم ☐

في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم)

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه أو مراقبته.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لاختياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام صفقة عمومية أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سببا كافيا لاختزان أي تدبير ردي، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعنى، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.



أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 — 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

حرر بـ في

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظة هامة :

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- في حالة تعهد فرعي يجب على كل متعهد تقديم التصريح الخاص به.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح واحد لكل الحصص. و يجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

أ- ملف الترشيح متكون من :

رقم الوثيقة	تسمية الوثيقة	ملاحظات هامة
01	التصريح بالترشيح	مملوء بعناية و ممضي و مختوم ومؤرخ و يكون حسب النموذج المرفق
02	التصريح بالنزاهة	مملوء بعناية و ممضي و مختوم ومؤرخ و يكون حسب النموذج المرفق
03	القانون الأساسي للمؤسسة (في حالة شخص معنوي)	نسخة
04	الحصائل المالية السنوات الثلاثة (03) الأخيرة (2019-2020-2021-) أو شهادة C20 .	نسخ
05	قائمة المراجع المهنية للعارض للثلاثة سنوات الاخيرة (2019-2020-2021)	مدعمة بنسخ مسلمة من قبل أصحاب المشاريع لشهادات حسن الأداء لصفقات أو عقود مشابهة؛ للسنوات الثلاثة الأخيرة. مستلمة نهائيا أو مرفقة بمحضر الاستلام النهائي.
06	الوسائل المادية والبشرية	(تقديم المبررات : بطاقة رمادية ، فواتير، شهادة تأمين أو وصل إيداع ساري المفعول)
07	صحيفة السوابق العدلية	إذا كانت لا تحتوي على عبارة لا شيء بالإضافة الى تقديم نسخة من الحكم القضائي
08	الوثائق التي تتعلق بتفويض الامضاء	إذا كان ممضي العرض غير المتعهد.

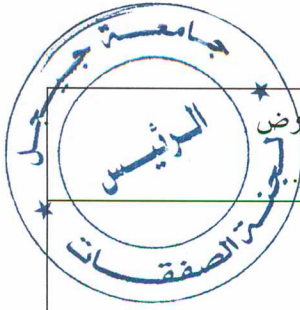
ملاحظة :

- يجب أن تكون جميع الوثائق سارية المفعول عند تاريخ فتح الأظرفة
- الوثائق 1، 2 تعتبر إجبارية وعدم تقديمهما يؤدي إلى إقصاء العرض

ملاحظة: لا تطلب الوثائق التي يحتويها التصريح بالترشيح الا من الحائز على الصنف العمومية التي يجب عليه تقديمها في اجل اقصاه عشر (10) أيام ابتداء من تاريخ اخطاره ومهما يكن قبل نشر الاعلان عن المنح المؤقت و هي :

❖ وثائق لا تطلب إلا من الحائز على الصنف

01	السجل التجاري	نسخة
02	أ - بطاقة التسجيل أو التعريف الجبائي (NIF)	نسخة
	ب - مستخرج الضرائب "مصفى" او "مجدول"	نسخة صالحة (أقل من 03 أشهر)
	ج - شهادة أداء مستحقات الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية CNAS أو شهادة عدم الانتساب لصندوق CNAS أو تصريح شرفي بعدم الانتساب لصندوق CNAS .	نسخة سارية المفعول يوم فتح العروض مع توضيح عدد الأجراء
	د - شهادة أداء مستحقات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS	نسخة سارية المفعول يوم فتح العروض



03	مستخرج صحيفة السوابق العدلية للمسير التي تحتوي على عبارة "لا شيء"	نسخة سارية المفعول يوم فتح العروض صادرة قبل اقل من ثلاثة اشهر.
04	شهادة الايداع القانوني للحسابات الاجتماعية للأشخاص الاعتباريين لدى المركز الوطني للسجل التجاري للسنة المالية 2021.	نسخة

الوثائق 1، 2، تعتبر إجبارية وعدم تقديمها يؤدي إلى إقصاء العرض

- تطبيقاً لأحكام المادة 69 من المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16-09-2015 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام:

لا تطلب الوثائق التي تبرر المعلومات التي يحتويها التصريح بالترشح إلا من الحائز على الصفقة العمومية الذي يجب عليه تقديمها في أجل أقصاه عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ إخطاره و على أي حال قبل نشر إعلان المنح المؤقت. و إذا لم تقدم الوثائق المذكورة أعلاه في الآجال المطلوبة أو تبين بعد تقديمها أنها تتضمن معلومات غير مطابقة لتلك المذكورة في التصريح بالترشح يرفض العرض المعنى و تستأنف المصلحة المتعاقدة إجراء منح الصفقة.

ملاحظات هامة:

- طبقاً لأحكام المادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات و تفويضات المرفق العام تدعو لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض المرشحين أو المتعهدين عند الاقتضاء كتابياً عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو غير الكاملة المطلوبة باستثناء المذكرة التقنية التبريرية في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة. ومهما يكن من أمر تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد و المتعلقة بتقييم العروض.

- تنص الاستشارة القانونية رقم 158/ق.ص.ع/م.ق.ص.ع.م.ق.ت/2017 المؤرخة 06 مارس 2017 خاصة النقطة الرابعة منها على أنه يمكن للمصلحة المتعاقدة دعوة المتعهد لاستكمال عرضه بالوثائق المنتهية الصلاحية المتواجدة في عرضه و مهما يكن من أمر تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد و التي يمكن أن تمس بالمنافسة وهذا تطبيقاً للمادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16/09/2015 المذكور أعلاه.

عندما يتحتم على المصلحة المتعاقدة طلب وثائق أصلية فإنه يجب أن يقتصر ذلك على الحائز على الصفقة العمومية و هذا تطبيقاً لحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16-09-2015 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة جيجل

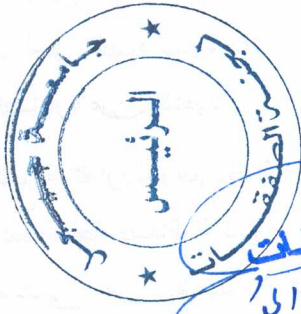
قائمة لائحة الترشيحات العمومية

الرقم: 2022 / 04

تاريخ الاجتماع: 20 سبتمبر 2022

تاريخ رفع التحفظات:

تاريخ التأشير: 20 سبتمبر 2022



رئيس لجنة المصفقات
جامعة جيجل
أ.د. قشي الخيرو